قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩١ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين فى الدولة ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٣ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة ميناء القاهرة الجوى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٧٧ ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعين السيد / محمود يونس الأنصارى بدرجة نائب وزير برئاسة مجلس الوزراء .

(المـادة الثانية)

يختص السيد / محمود يونس الأنصارى بالإشراف على إدارة ميناء القاهرة الجوى والأجهزة التى تباشر الخدمات به ، ومتابعة العمل داخل الميناء ، ودراسة واتخاذ ما يكفل النهوض بالخدمات فيه ، وحسن سير العمل وانتظامه .

كما يختص بالتنسيق بين كافة الأجهزة العاملة داخل الميناء وذلك فى حدود السياسة العامة التى تقررها الدولة والأجهزة المختصة فى هذا الشأن .

ويكون له فى سبيل ما تقدم سلطات الوزراء المختصين المنصوص عليها فى القوانين واللوائح والقرارات وذلك بالنسبة لجميع الأجهزة العاملة داخل الميناء وللعاملين فيها .

(المـادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ما

صدر برياسة الجمهورية فى ١٤ رمضان سنة ١٣٩٧ (٢٨ أغسطس سنة ١٩٧٧)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالأديان المسموح بها فى البلاد والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قـــرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠١٨ لسنة ١٩٧٧ ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة السيدة العذراء مريم بكفر صليب سلامة مركز كفر شكر محافظة القليوبية ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

(المـادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ١٤ رمضان سنة ١٣٩٧ (٢٨ أغسطس سنة ١٩٧٧)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٣ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المحكمة العليا الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ١٩٦٩ ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى قـرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٦٨ لسنة ١٩٧٧ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تعيين السيد المستشار على أحمد كامل وكيل المحكمة العليا ، نائبا لرئيس المحكمة العليا .

(المـادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برياسة الجمهورية فى ١٦ رمضان سنة ١٣٩٧ (٣٠ أغسطس سنة ١٩٧٧)

حسنى مبارك